

Distr.: General
16 March 2005
Arabic
Original: English

مؤتمر
الأمم المتحدة الحادي عشر
لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



بانكوك، ١٨-٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*
الجرائم الاقتصادية والمالية: تحديات تواجه التنمية المستدامة

حلقة العمل ٥: التدابير الرامية إلى مكافحة الجريمة الاقتصادية،
بما في ذلك غسل الأموال**
ورقة معلومات خلفية***

المحتويات

الصفحة	الفقرة		
٢	٤-١	مقدمة	أولاً-
٣	١٦-٥	انتحال الشخصية	ثانياً-
٨	٣٦-١٧	غسل الأموال	ثالثاً-
١٢	٣٣-٣٢	ألف- تجريم غسل الأموال: الإطار القانوني	
١٢	٣٤	باء- التحقيق في جرائم غسل الأموال	
١٣	٣٥	جيم- التعاون الدولي	
١٣	٣٦	دال- مراقبة عائدات الجرائم	
١٣	٤٧-٣٧	المساعدة التقنية	رابعاً-
١٦	٤٩-٤٨	استنتاجات وتوصيات	خامساً-
١٧		قضية افتراضية لاستخدامها أثناء انعقاد حلقة العمل ٥	المرفق-

.A/CONF.203/1

*

تأخر تقديم ورقة المعلومات الخلفية الحالية بسبب الحاجة إلى مزيد من البحث والمشاورات.

**

يود الأمين العام أن يعرب عن تقديره لمعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

ولحكومة السويد لما قدمها من مساعدة في تنظيم حلقة العمل ٥.

080405 070405 V.05-82369 (A)



أولاً - مقدمة

١ - بالإضافة إلى تحول الهياكل الاجتماعية-الاقتصادية، عملت التطورات السريعة الأخيرة في تكنولوجيا الاتصالات والنقل على تشجيع العولمة، مع نمو المعاملات وتنوع الأنشطة الاقتصادية، التي أصبحت بشكل متزايد عبر وطنية في طابعها. وإلى جانب هذه التغيرات التي أوجدت فرصاً جديدة للنمو والتنمية أصبحت الجريمة الاقتصادية أيضاً شاغلاً مقلقاً على الصعيد العالمي في حين صارت أساليب عمل الجماعات الإجرامية أكثر تطوراً وتزايد نطاق أنشطتها بشكل كبير للغاية. وقد تسارع هذا الاتجاه بسبب الانتشار السريع للحواسيب والزيادة الكبيرة في عدد مستخدمي خدمات الإنترنت والتوسع في الاقتصادات القائمة على بطاقات الائتمان. ومع استخدام الإنترنت كأداة في اقتراف الجرائم جعلها، بحكم طبيعتها، تتجاوز بكل سهولة الحدود الوطنية وتنتشر في جميع أنحاء العالم. فالجرمون يستغلون تماماً شبكة الإنترنت والتجارة الإلكترونية لارتكاب جرائم اقتصادية على الصعيد عبر الوطني. ويعرقل الطابع عبر الوطني لهذه الجرائم عملية اكتشافها ويجعل عملية التحقيق والملاحقة القضائية أكثر صعوبة. كما أصبح اقتفاء أثر عائدات الجريمة واستعادتها أكثر تعقيداً مما كان عليه من قبل. ومن ثم فإن الجرائم الاقتصادية في مجتمع معولم تمثل مشكلة خطيرة للمجتمع الدولي وتعرقل التنمية السليمة للاقتصاد العالمي.

٢ - وسوف يتيح مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين فرصة لمناقشة مستفيضة للمسألة العامة بشأن الجريمة الاقتصادية والمالية. ولغرض إجراء هذه المناقشة، أعدت الأمانة ورقة عمل (A/CONF.203/7)، تثير عدداً من القضايا من أجل المناقشة وتصف بكثير من التفصيل المشاكل التي يطرحها هذا الشكل من الجريمة، بما في ذلك وضع إطار مفاهيمي للجريمة الاقتصادية والمالية، والأسباب التي من أجلها تستلزم هذه المشاكل إيلاء اهتمام خاص من المجتمع الدولي.

٣ - وتتيح حلقة العمل ٥ فرصة إضافية للحوار المتفاعل فيما بين ممثلي الحكومات والخبراء والممارسين بهدف التركيز على نطاق وأثر الجريمة الاقتصادية في مظاهرها المتعددة. وسوف يكون مثل هذا التركيز ضرورياً في تشكيل توصيات مجدية وعملية بشأن السياسات واستكشاف المتطلبات من أجل اتخاذ إجراء على المستوى الوطني وتعاون على المستوى الدولي، بما في ذلك المساعدة التقنية.

٤ - وبمزيد من التحديد، يمكن لحلقة العمل ٥ أن تصلح نقطة انطلاق للنظر في تدابير مكافحة الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال، بما في ذلك مناقشة المواضيع التالية:

- (أ) الاتجاهات الحالية في الجريمة الاقتصادية، بما في ذلك غسل الأموال، مع إيلاء اهتمام خاص إلى دراسة النماذج الوصفية لهذه الجريمة؛
- (ب) المدى الذي يمكن عنده استخدام الصكوك القانونية الدولية القائمة، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥، المرفق الأول) والبروتوكولات الملحق بها واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (القرار ٥٨/٤، المرفق)؛
- (ج) صوغ استراتيجيات وقائية فعالة؛
- (د) تقنيات جديدة للتحقيق؛
- (هـ) إنشاء وحدات استخباراتية مالية فعالة، بما في ذلك تعاون أفضل فيما بينها؛
- (و) التعاون الدولي والمساعدة التقنية.
- وبغية مضاعفة التوجه العملي لحلقة العمل ولتشجيع الحوار التفاعلي، تشمل ورقة المعلومات الخلفية هذه قضية افتراضية للتحليل والمناقشة (أنظر المرفق).

ثانياً - انتحال الشخصية

- ٥ - يتمثل أحد المبادئ الذي يسترشد به في أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في الحاجة إلى ضمان أن تواكب أية زيادات في قدرة مقترفي الجرائم زيادات مماثلة في قدرة سلطات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية، ويتمثل هدف آخر للبرنامج في مكافحة الجريمة على الصعيدين الوطني والدولي. وتدارس التدابير المحلية والدولية لمعالجة انتحال الشخصية إنما يتفق مع الهدفين معاً.
- ٦ - ويمكن أن يقال أن "انتحال الشخصية" ينطوي على نشاطين بديلين متميزين. ويتمثل النشاط الأول في المرحلة التحضيرية لاقتناء المعلومات الشخصية وتجميعها وتحويلها، سواء كانت المعلومات غير ملموسة (على سبيل المثال معلومات افتراضية على شاشة حاسوب) أو ملموسة (معلومات شخصية يتم نسخها على الورق من شاشة حاسوب أو من وثيقة فعلية). وعند هذه المرحلة ليس هناك استعمال فعلي للمعلومات لمحاولة ارتكاب فعل إجرامي أو لارتكابه بالفعل، مثل التدليس أو السرقة أو انتحال شخصية فرد آخر. ويتم اقتناء المعلومات الشخصية كأداة للجريمة لاستخدامها في المستقبل. والشيء الثاني، هو العنصر البديل لانتحال الشخصية وينطوي على الاستخدام الفعلي للمعلومات الشخصية لمحاولة ارتكاب فعل إجرامي أو ارتكابه بالفعل. وفي هذا الصدد، تستخدم المعلومات

الشخصية إما لانتحال شخصية جديدة تماماً من جميع الوجوه (ألف يتخذ وضعية باء) أو إقناع ضحية بأن جانباً من المعاملة هو شيء ليس هو في حقيقته (على سبيل المثال رصيد الحساب المصرفي هو س من الدولارات وليس "ص" من الدولارات، ذلك لأن الحساب ينتمي إلى باء ولا ينتمي إلى المذنب ألف).

٧ - ومن ثمّ فإن انتحال الشخصية ينطوي على فعل أو أكثر طوال سلسلة متواصلة من السلوك تؤدي في نهاية الأمر إلى ارتكاب جريمة، عادة ما تكون ذات طابع اقتصادي. وفي معظم الدول، إذا لم يرتكب الجاني فعلاً إجرامياً بغية الحصول على المعلومات الشخصية، مثل ارتكاب السرقة على سبيل المثال، فإن اقتناء وحيازة المعلومات الشخصية ذاتها لا تشكل فعلاً إجرامياً. بيد أن هناك دلائل متزايدة بأن انتحال الشخصية ييسر ارتكاب الجريمة الاقتصادية، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء.

٨ - وفي كثير من الدول، إن لم يكن في معظمها، غالباً لا تعقد المسؤولية الجنائية إلا بعد أن يستخدم الجاني بالفعل المعلومات الشخصية وليس وقت أن يحصل الجاني على المعلومات الشخصية بقصد استخدامها لعمل إجرامي في المستقبل. وعلى سبيل المثال، يستطيع المجرم بالتحايل الحصول على معلومات شخصية بغية انتحال شخصية الضحية وبالتالي ارتكاب الغش، والمراوغة من إلقاء القبض عليه أو اكتشافه أو في بعض الحالات ارتكاب جرائم ترتبط بالجريمة المنظمة أو الإرهاب. وفي كثير من الدول، ما لم يتم إثبات مؤامرة أو نشاط إجرامي منظم، لا يجوز تجريم واحد أو أكثر من الأفعال التالية: جمع المعلومات الشخصية التي تعتبر غير ملموسة، أو اقتنائها، أو تخزينها، أو حيازتها أو شراؤها أو بيعها أو استيرادها أو تصديرها (على سبيل المثال المعلومات الشخصية المتاحة على حاسوب أو في قوائم مكتوبة للمعلومات الشخصية جرى نسخها من وثائق تعريف شخصية).

٩ - وتباين الوسائل التي يحصل بها الجناة على المعلومات الشخصية من حيث تطورها من الناحية التقنية. ويعتبر بعض هذه الأنشطة جرائم في جميع البلدان تقريباً (مثل السرقة) وفي بعضها لا يعتبر كذلك. ويمكن الحصول على أمثلة لطرق أكثر شيوعاً يتم بها الحصول على المعلومات الشخصية من أجل استخدامها لأغراض إجرامية فيما بعد على النحو التالي:

(أ) سرقة أكياس ومحافظ النقود؛ وسرقة الوثائق من البريد؛ وإعادة توجيه البريد من منزل الضحية إلى منزل الجاني؛

(ب) استخراج وثائق من النفايات يُستدل منها على معلومات شخصية تتصل بالضحية، على سبيل المثال بطاقة ائتمان أو رقم حساب مصرفي ("الغوص في مكان تفريغ النفايات")؛

(ج) نسخ غير مسموح به لبيانات معبر عنها بالأرقام (علي سبيل المثال وسائل "سرقة" المعلومات التي تسجل أرقام بطاقات الائتمان و/أو أرقام بطاقات الصرف، واستخدام آلات كاميرا مخفية لتسجيل أرقام التعريف الشخصية بحيث تلازم عملية سرقة أرقام بطاقات التصريف)؛

(د) الحصول على المعلومات الشخصية فيما يتعلق بشخص متوفٍ بغية انتحال شخصيته ("الحصول على المعلومات من على بلاطات الأضرحه")؛

(هـ) الحصول على المعلومات الشخصية من مصادر عامة "على سبيل المثال التلصص من فوق أكتاف الأشخاص" وهو ما ينطوي على النظر فوق أكتاف الأشخاص عندما يُدخلون أرقام التعريف الشخصية عند استخدام بطاقة تصريف؛

(و) الحصول على معلومات أو خواص الشخصية بشأن فرد من الأفراد من شبكة الإنترنت بهدف استخدام المعلومات لتمثيل شخصية الآخرين بها؛

(ز) استخدام الإنترنت لتوجيه الضحايا إلى موقع على الشبكة يشابه موقع شركة تجارية مشروعة. وعلى موقع الشبكة يُطالب الضحية بإفشاء معلوماته الشخصية. ويقوم المجرم بتجميع المعلومات الشخصية من أجل استخدامها فيما بعد لارتكاب الغش أو أي شكل آخر من أشكال الجريمة الاقتصادية (ويسمى هذا النشاط "التصيد")؛

(ح) التوفيق بين قواعد بيانات كبيرة (على سبيل المثال التسلل إلى قواعد البيانات الحاسوبية العامة أو الشخصية للحصول على معلومات شخصية بغية وضع وثائق تعريف زائفة)؛

(ط) استخدام معلومات شخصية مقدّمة من موظفين حكوميين أو موظفي شركات فاسدين لإصدار وثائق مزورة (مثل رخص قيادة زائفة) أو الحصول على وثائق تعريف زائفة من هؤلاء الموظفين.

١٠ - ومن بين التحديات التي تواجهها دول كثيرة في معالجة انتحال الشخصية هي أن المعلومات الشخصية لا تناسب عموماً تعريف "الممتلكات". وحسب ما جرت به التقاليد، فإن جريمة السرقة تتطلب وجود شيء غير ملموس و/أو شيء ملموس جرى سلبه ويمكن تشخيصه بأنه من "الممتلكات". وفيما يتعلق بعناصر الجريمة والتي يجب تواجدها، يجب أن تشمل الأفعال المتعلقة "بالشيء" ويجب أن تشمل الحرمان الفعلي لصاحب الشيء. وفي كثير من الدول، لا يعتبر مجرد انتهاك سرية المعلومات الشخصية، في حد ذاته، كافياً لاستيفاء عناصر السرقة أو الغش. ومن ثم، إذا لم يتوافر فعل إجرامي في كثير من الدول في الحصول

على المعلومات الشخصية نفسها، فإن مجرد نسخ هذه المعلومات أو تضليل الآخرين بإفشاء هذه المعلومات لا يعتبر فعلاً إجرامياً. كما لا يعتبر توزيع المعلومات الشخصية التي لا تستوفي تعريف "الممتلكات" ليست فعلاً إجرامياً في معظم الدول. وفي هذا السياق، تصبح المعلومات الشخصية أداة لارتكاب الجريمة، بيد أن اقتناء المعلومات الشخصية وحيازتها ونقلها إلى الآخرين ليست في حد ذاتها جريمة.

١١ - وبالإضافة إلى القيود في كثير من الدول بشأن التعاريف القانونية "للملكية" أو اشتراط الحرمان من "الشيء" المساء استعماله، عملت التطورات في مجال التكنولوجيا أيضاً على تغيير الطريقة التي ترتكب بها الجريمة الاقتصادية من خلال إساءة استعمال المعلومات الشخصية. وعلى سبيل المثال، قبل اختراع الحاسوب والإنترنت، كانت أي قضية عادية للاحتيال يمكن أن تشمل فرداً يسرق بطاقة تعريف شخص آخر ثم يستخدم بطاقة التعريف للتظاهر بأنه شخص آخر، بغية الحصول على قرض أو لاقتراض أموال من أحد المصارف. ويكون المتهم ضالماً في جميع جانبي الجريمة: المادي والمعنوي. وعادة ما تكون هناك صلة مادية أيضاً بين المجرم والضحية.

١٢ - وقد يسهّر ظهور الحواسيب والإنترنت ارتكاب الجرائم التي تشمل جهات فاعلة مختلفة على طول سلسلة من النشاط الإجرامي. وتوجد عقبة أمام اكتشاف هذه الجرائم بسبب إغفال ذكر الأسماء وهو الشيء الذي توفره تكنولوجيا الحواسيب في العادة. وهذا يشجع على استخدام عدة جهات فاعلة تتصرف إما بالتنسيق مع بعضها البعض أو بشكل مستقل عن بعضها البعض ولكن على علم بأن المعلومات الشخصية يجري تجميعها ونقلها لأغراض إجرامية. أما التحدي المطروح أمام إنفاذ القوانين فهو أنه ليست هناك جهة فاعلة واحدة ارتكبت جميع الأفعال على طول سلسلة السلوك الذي يسفر في النهاية عن ارتكاب جريمة اقتصادية تقليدية. فكل شخص مسؤول عن جانب معين من النشاط الذي تسفر عن تراكمه الجريمة، مثل الغش. وقد استخدمت طريقة ارتكاب الجريمة الاقتصادية الجماعات الإجرامية المنظمة وذلك لعزل الأفراد بعيداً عن الملاحقة الجنائية.

١٣ - وهناك مثال لاستخدام جهات فاعلة متعددة لارتكاب جريمة على النحو التالي. يقوم الشخص ألف بنسخ معلومات شخصية تتعلق بأفراد مختلفين من خلال جهاز حاسوب. ويقوم الشخص ألف عندئذ ببيع المعلومات الشخصية إلى الشخص باء وقد يتم هذا باستخدام التكنولوجيا المتطورة مثل الإنترنت أو قد يتم بطريقة تقليدية مثل تبادل المعلومات باليد مقابل المال. وقد يتصرف "باء" كوسيط وقد يبيع المعلومات إلى "جيم" الذي يستخدم المعلومات لإخراج وثيقة تعريف شخصية زائفة. ويبيع "جيم" وثيقة التعريف

الزائفة إلى عملاء في بلدان مختلفة. ويستخدم بعض العملاء وثيقة التعريف الشخصية الزائفة لارتكاب عمليات احتيال ضد الضحايا في بلدان أخرى. ويبيع عملاء آخرون وثيقة التعريف الشخصية الزائفة إلى الجريمة المنظمة أو إلى إرهابيين لتسهيل ارتكاب جريمة أخرى، مثل الاتجار بالمخدرات، أو غسل الأموال أو الاتجار في المهربات. ومع مراعاة أية قوانين تتصل بالمؤامرات أو طرائق المشاركة في ارتكاب أية جريمة، لا توجد في كثير من البلدان جريمة يرتكبها "ألف" أو "باء" حتى لو كانت أنشطتهما جزءاً أساسياً في توفير المعلومات الضرورية إلى "جيم" لإخراج وثيقة تعريف شخصية زائفة.

١٤ - ولا يوجد في معظم البلدان جريمة باسم "انتحال الشخصية". ومن الصعب من وجهة نظر إحصائية تحديد ما إذا كان الاحتيال الذي يشمل انتحال الشخصية مدرجاً في إحصاءات الاحتيال بوجه عام. وهذا يعقد الجهود المبذولة لتتبع الاتجاهات الدولية في تنامي الجريمة التي تشمل إساءة استعمال المعلومات الشخصية. ومن المأمول فيه أن يتولد تفهم أفضل للاتجاهات المحلية والدولية في مجال الاحتيال وإساءة الاستعمال الجنائية وتزوير وثيقة تعريف الشخصية، بإجراء دراسة طلبها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٢٦/٢٠٠٤ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

١٥ - وترتبط الإحصاءات الأخيرة من كندا والولايات المتحدة الأمريكية بين الاحتيال المرتكب بإساءة استعمال المعلومات الشخصية وتؤكد هذه الإحصاءات التنامي الهائل في طبيعة هذه الجريمة. وقد ذكر المركز الوطني للنداءات الهاتفية (Phonebusters) في كندا ١٨٧ ٨ شكوى انتحال شخصية في عام ٢٠٠٢، وهو رقم قد ازداد بشكل كبير إلى ١٣ ٣٥٩ شكوى في عام ٢٠٠٣. وذكر مركز Phonebusters أن الخسائر نتيجة شكاوى انتحال الشخصية بلغت ١١,٨ مليون دولار كندي في عام ٢٠٠٢ وبلغت ٢١,٦ مليون دولار كندي في عام ٢٠٠٣ (أنظر الموقع <http://www.Phonebusters.com>). وفيما يتعلق بالسنوات الأربع الماضية، ذكرت لجنة التجارة الحرة في الولايات المتحدة الأمريكية أن انتحال الشخصية قد جاء في مقدمة قائمة شكاوى المستهلكين المقدمة إلى اللجنة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ اضطلعت اللجنة بدراسة استقصائية بينت أن ٢٧,٣ مليون أمريكي كانوا ضحايا انتحال الشخصية في السنوات الخمس السابقة. وذكّر أن ما تكبده المستهلكون وقطاعات الأعمال من تكاليف في عام ٢٠٠٢ بلغ ٥٣ بليون دولار أمريكي^(١). ووردت في دراسة استقصائية أخرى أجرتها اللجنة في عام ٢٠٠٣ أن ما يقدر بحوالي عشر ملايين شخص ضحايا انتحال الشخصية في تلك السنة وأنفقوا ٣٠٠ مليون ساعة محاولين استعادة خسائرهم المالية ومستويات أوضاعهم الائتمانية وسمعتهم^(٢) وقدر المجلس الكندي لقطاعات

الأعمال الأفضل حالاً أن مجموع خسائر المستهلكين والخسائر التجارية نتيجة انتحال الشخصية في عام ٢٠٠٢ بلغت ٢,٥ بليون دولار كندي^(٣).

١٦ - ويتيح التدفق الحر للمعلومات، وهو شريان الحياة بالنسبة لشبكة الإنترنت وكذلك شريان التجارة التي تجري عبر الإنترنت، فرصاً عديدة أمام المجرمين لإساءة استعمال المعلومات الشخصية واستغلالها لارتكاب الجريمة. وتكمن في عملية تجميع ونقل المعلومات الشخصية بطريق الاحتيال من أجل استخدامها الجنائي بعد ذلك إمكانية تقويض الأمن الاقتصادي والوطني للبلدان الأعضاء.

ثالثاً - غسل الأموال

١٧ - يفهم مصطلح "غسل الأموال" عموماً على أنه يعني معالجة عائدات الجريمة لإخفاء أو لتمويه أصلها غير المشروع. ويحاول المجرمون الحصول على أرباح مالية من جرائمهم عن طريق غسل الأموال، وكذلك التمتع بها أو استخدامها. ولهذا فإن غسل الأموال يعتبر عملية هامة للغاية بالنسبة لمعظم المجرمين، وخصوصاً فيما يتعلق بالجرائم المالية المرتكبة أساساً بهدف الحصول على ربح مالي. ويُستغل غسل الأموال أيضاً من جانب المجرمين، حيث أنه يتيح لهم الضلوع في مزيد من النشاط الإجرامي أو تمويل منظماتهم الإجرامية.

١٨ - ونظراً لأن غسل الأموال يرتكب في معظم الحالات بإساءة استخدام النظم المالية القائمة، فإنه يشكل تهديداً خطيراً لسلامة النظم المالية والمؤسسات المالية. وتعرض المؤسسات المالية التي يتخللها الفساد بسبب غسل الأموال إلى مخاطر أكبر في كونها هدفاً لمزيد من الجرائم المالية ومن ثم فإنها تغرق في دائرة مفرغة. وفي البلدان النامية، يعرقل غسل الأموال أو يبطئ التنمية الاقتصادية. كما أن وجود مبالغ كبيرة من الأموال المغسولة التي تنهرب من إشراف ورقابة السلطات المالية الوطنية إنما يعرقل وضع سياسيات مالية وطنية دقيقة ونظم للضرائب.

١٩ - وقد كانت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨^(٤) أول معلّم في الجهود المتواصلة التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة غسل الأموال. فقد بدأت مكافحة غسل الأموال باستهداف غسل عائدات الجرائم ذات الصلة بالمخدرات، بيد أنه اتّضح بالتدريج أن غسل الأموال فيما يتعلق بجرائم خطيرة أخرى يسبب أخطاراً مماثلة للمجتمع وبالتالي ينبغي التصدي له بشكل مماثل. ونتيجة لذلك، فإن الصكوك الدولية الأحدث عهداً تهيب بالدول الأطراف أن تعاقب غسل الأموال الناشئة من جميع أو معظم الجرائم الخطيرة.

٢٠ - وقد دفعت الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة إلى مكان الصدارة الشواغل المقلقة على المستوى العالمي بشأن الإرهاب وسرعان ما اتفق المجتمع الدولي على بذل جهود مكثفة لمنع ووقف تمويل الإرهاب. ونظراً لتماثل اكتشاف وتحليل الأنشطة المحتملة لغسل الأموال والأنشطة المحتملة لتمويل الإرهاب، يعتبر من المجدي أكثر للمنظمات الرئيسية التي تترعم الجهود المبذولة أن تكافح غسل الأموال وأن تتصدى أيضاً لمسألة تمويل الإرهاب. وقد استجاب مجلس الأمن بشكل سريع إلى الحاجة إلى إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب. بمقتضى قراره ٣٧٣ ١ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. مع شعبة منع الإرهاب التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وهو ما يؤدي دوراً رئيسياً في العمل الجماعي الذي تبذله الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. بيد أنه ينبغي ملاحظة أن شعوراً بالحاجة الملحة قبل أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ قد أدى إلى النجاح في إبرام الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب (قرار الجمعية العامة ٥٤/١٠٩، المرفق)، والذي دخل حيز النفاذ في عام ٢٠٠٢. كما وسّعت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشأن غسل الأموال الولاية المسندة لها لتشمل تمويل الإرهاب.

٢١ - وتتطور باستمرار النماذج الوصفية أو التقنيات المتعلقة بغسل الأموال. ومن المعترف به على نطاق واسع أن المجرمين يميلون إلى أن يكونوا على بعد خطوة أو أكثر في المقدمة من خصومهم، أي من سلطات التحري والتحقيق، في إيجاد الثغرات في التشريعات التي تصدرها الدول لمكافحة غسل الأموال. ولهذا تعتبر معرفة النماذج الشخصية من المتطلبات الأساسية لسلطات التحقيق وغيرها من السلطات المختصة، لكي تتخذ بشكل فعّال إجراءات صارمة ضد غسل الأموال.

٢٢ - ونظراً لأن الاقتصادات النقدية الأساس تتيح للمجرمين تحويل أموالهم أو تحويل شكل الأصول دون ترك سجلات للمعاملات المالية، هناك صعوبات شديدة أمام المحققين الذين يريدون تتبع التدفقات المالية والحصول على الأدلة بشأنها. وحتى في البلدان ذات النظم المالية المتطورة للغاية هناك مستوى معين للاقتصاد النقدي الأساس لتلبية بعض الاحتياجات. وفي البلدان النامية حيث لا تعتبر القطاعات المالية النظامية متطورة بشكل كامل، يعتبر الاقتصاد النقدي الأساس هو الأشيع والنظام المالي المعقول وليست مهمة سهلة محاولة تنظيمه بأي وسيلة كانت. كما أن الاستعمال الشائع للمجوهرات أو الأحجار الكريمة كوسيلة لحيازة الأصول يطرح نفس المشكلة عندما تستخدم كبديل للمبالغ النقدية.

٢٣ - كما أن استخدام نظم بديلة للتحويلات التي تحول الأموال أو سائر الأصول باستخدام قنوات غير المؤسسات المالية النظامية يمكن أيضاً أن تكون عقبة أمام مكافحة غسل

الأموال. وهناك كثير من النظم البديلة للتحويل يوجد مصدر مصداقيتها في المجتمعات الثقافية أو العرقية أو الدينية، وهي عادة لا تتطلب تحقيق شخصية من العملاء ولا الاحتفاظ بسجلات للتحويلات المالية، على النحو الذي تنص عليه المعايير الدولية التي تحكم المؤسسات المالية. وفي بعض الدول حيث لا يسمح بخدمات تحويل الأموال أو الأشياء النفيسة إلا للمؤسسات المرخصة أو البنوك المسجلة، تعتبر النظم البديلة للتحويل تلقائياً شكلاً خفياً وغير مشروع للنشاط المصرفي. وفي كثير من الدول الأخرى، تعتبر هذه النظم نظماً مالية مشروعة وقد تواجدت منذ فترة طويلة قبل استحداث الخدمات المصرفية الحديثة.

٢٤ - وقد اجتذبت مشاركة قطاعات الأعمال غير المالية والمهن واحتمال إساءة استخدامها في غسل الأموال، الاهتمام الدولي في الآونة الأخيرة، حيث ظهرت حالات كثيرة لمثل هذه المشاركة. ومن بين أولئك الضالعين في هذا النشاط محامون ومحرورو العقود، وغيرهم من المهنيين القانونيين المستقلين والمحاسبين (المعروفين بشكل جماعي "حراس الأبواب" بسبب دورهم المهني في الحفاظ على نزاهة المعاملات المالية)، والمتاجرين في المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة ومقدمو الخدمات الاستثمارية وخدمات الشركة. ومع مراعاة الدور الهام التي تؤديه قطاعات الأعمال هذه والمهنيون في المعاملات المالية، يتبلور الآن اتفاق على أن تحصر اللوائح المعنية بمراقبة غسل الأموال هذه المعاملات في ظروف معينة، دون المساس بالمزايا المتصلة بالسرية المهنية.

٢٥ - وقد كانت المراكز المالية الخارجية منذ فترة طويلة مركز الاهتمام في معالجة مشاكل غسل الأموال، في ضوء إمكاناتها المستخدمة كملاذات آمنة للأشخاص القائمين بغسل الأموال. بيد أنه بفضل الجهود الدولية المنسقة، حسن كثير من المراكز المالية الخارجية بالفعل من ممارساتها بإلغاء تراخيص مصارف التلاعب المالي أو تعزيز اشتراطات تعريف شخصية العملاء فيما يتعلق بالشركات. وكان لشن الحملات العامة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية أثرها الكبير في إذكاء الوعي العام بشأن مخاطر استخدام المراكز المالية الخارجية التي لا تتسم بالشفافية في هيكلها وعملياتها. وتحتاج مسألة هذه المراكز إلى إعادة نظر وإشراف بشكل مستمر، وخصوصاً بسبب السهولة المتزايدة في الاضطلاع بالأعمال باستخدام الإنترنت والتكنولوجيات المتطورة الأخرى من أي بقعة في العالم.

٢٦ - ويوجد بالفعل عدد من المعايير الدولية الرامية إلى مكافحة غسل الأموال. وكما ذكر من قبل فإن الأمم المتحدة كانت رائدة في هذا المجال منذ فترة طويلة، في وضع عدد من الصكوك القانونية الهامة. ففي عام ١٩٨٨، اعتمدت الجمعية العامة في قرارها الإعلان السياسي (د إ - ٢/٢٠، المرفق) وخطط العمل لمكافحة غسل الأموال القرار (د إ - ٤/٢٠

دال) وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وكلها تهيئ بالدول الأطراف تعزيز نظمها لمكافحة غسل الأموال وتنفيذها. وقدمت الأمم المتحدة أيضاً مساعدة تقنية كبيرة في هذا المجال عن طريق البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٧ - وهناك مصدر رئيسي آخر للمعايير الدولية في هذا المجال وهو فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. وتعرض توصياتها الأربعون، الصادرة أصلاً في عام ١٩٩٠ والمنقحة في عام ٢٠٠٣، معايير تقنية مفصلة. كما تصدر فرقة العمل سنوياً تقريراً للنماذج الشخصية. ورغم أن العضوية فيها محدودة فإن الهيئات الإقليمية ذات الصلة بما حول العالم تساعد دولاً أخرى في التقيد بهذه التوصيات.

٢٨ - وتشمل مصادر أخرى للمعايير الدولية لجنة بازل بشأن الإشراف المصرفي، والمنظمة الدولية للجان الأوراق المالية والرابطة الدولية لمشرفي التأمينات ومجموعة فولفسبرغ المصرفية التي تتألف من ١٢ مصرفاً خاصاً دولياً رئيسياً بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية.

٢٩ - وفي السنوات الأخيرة، عزز صندوق النقد الدولي والبنك الدولي مشاركتيهما في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد وضعا منهجية شاملة لتقييم مدى الامتثال، بالتعاون مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال.

٣٠ - ولدى المؤسسات المالية تحت تصرفها ذخيرة من المعلومات المفيدة الناشئة من المعاملات المنتظمة في قطاع الأعمال التي يجري إجراؤها في أية لحظة معينة. وفي هذا الصدد، يعتبر وجود آلية للتعاون بين المؤسسات المالية الخاصة من ناحية والسلطات الوطنية المختصة من ناحية أخرى في غاية الأهمية للتعامل بشكل فعّال مع المعلومات التي قد تؤدي إلى حالات التحقيق والمحاكمة في حالات غسل الأموال.

٣١ - فإذا اشتبهت مؤسسة مالية أو كانت لديها أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال متأتية من عائدات نشاط إجرامي، تكون مطالبة بأن تبلغ على الفور عن شكوكها إلى هيئة منشأة خصيصاً لتجميع وتجهيز هذه المعلومات، مثل وحدة الاستخبارات المالية. ووحدة الاستخبارات المالية هي مركز وطني لتلقي (حسب ما يُسمح لها بطلب) وتحليل وتوزيع تقارير المعاملات المشبوهة وغيرها من المعلومات المتعلقة باحتمال غسل الأموال. ويعتبر إنشاء وحدة الاستخبارات المالية واحدة من الخطوات الأولية الهامة في إنشاء نظام وطني فعّال لمكافحة غسل الأموال. وهذه الوحدات عادةً ما توجد داخل البنك المركزي أو وزارة المالية أو مقر الشرطة، لكن الشيء الهام ليس موقعها ولكن هو ما إذا كانت تؤدي مهامها بشكل فعّال تماماً. وتعتبر تقارير المعاملات المشبوهة ذات أهمية كوسيلة لضمان اليقظة الواجبة إزاء

العلاء في التعرف على الأنشطة المحتملة لغسل الأموال. ومن المتوقع من السلطات الوطنية المختصة تقديم إرشادات عملية لما يشكل معاملات مشبوهة من أجل استخدام المؤسسات المالية.

ألف - تجريم غسل الأموال: الإطار القانوني

٣٢ - يعتبر وجود إطار قانوني فعّال ضروري للغاية بغية مكافحة غسل الأموال. وترد العناصر المادية لجريمة غسل الأموال في الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة، وخصوصاً في اتفاقية سنة ١٩٨٨ واتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ويقع على الدول الأطراف في هذه الاتفاقيات التزام بأن تضع نصوصاً كافية في تشريعاتها الوطنية لتجريم السلوك المعرف في هذه الصكوك. زيادة على ذلك، يتعين على الدول الأطراف أن تأخذ في الاعتبار أحكام الاتفاقيات التي تنص على أن العلم أو النية أو القصد المطلوب كعنصر للجريمة يمكن استنباطه من الظروف الواقعية الموضوعية.

٣٣ - ومع ذلك، يمكن ملاحظة اختلافات كثيرة في الطريقة التي تعرف بها الدول أنشطة غسل الأموال والمعاقبة عليها. وعلى سبيل المثال، في تعريف الجرائم المسندة الخاصة بغسل الأموال يسرد بعض الدول هذه الجرائم في قائمة مرفقة ببند من التشريعات، في حين يتخذ بعض الدول ما يسمى بنهج عتبة المبتدى، مع تعريف الجرائم المسندة بأنها جرائم يعاقب عليها بطريقة معينة. وعلى أية حال، فإن اتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تدعوان الدول إلى إدراج طائفة عريضة من الجرائم الخطيرة كجرائم مسندة.

باء - التحقيق في جرائم غسل الأموال

٣٤ - كما لوحظ أعلاه، تتطور تقنيات غسل الأموال بشكل مستمر وتميل طرائق التحقيقات إلى التخلف في المسير. ولهذا من الأهمية البالغة للمحققين الحصول على المعرفة الأساسية والمهارات الضرورية بشأن التحقيقات الخاصة بغسل الأموال، بما ذلك التحقيقات والمحاسبة في مجال الطب الشرعي ومتابعة أحدث تصنيفات النماذج الوصفية. والأهم من ذلك ينبغي أن تتوفر وسائل تكنولوجية وافية للمحققين وتوفير الدعم لاستخدامه في عملياتهم اليومية، وكذلك إتاحة فرص التدريب بتعزيز قدرتهم المهنية على التحقيق. وفي هذا الصدد، يتعين زيادة تشجيع توفير المساعدة التقنية من البلدان ذات المعرفة المتطورة والمهارات المتقدمة في التحقيقات الخاصة بغسل الأموال إلى البلدان التي تعاني من ضعف القدرة المؤسسية، وذلك لحرمان المجرمين من ملاذات غسل الأموال.

جيم - التعاون الدولي

٣٥ - نظراً لأن الجرائم المالية ترتكب بشكل متزايد عبر الحدود الوطنية، يكتسب غسل الأموال طابعاً عبر وطني في أغلب الأحيان. وهو يمثل دائماً تحدياً لسلطات التحقيق في محاولة اقتفاء وإثبات التدفقات النقدية عبر الوطنية المعقدة، ولهذا الغرض، يعتبر التعاون الدولي هاماً للغاية، كما هو الحال في التحقيق بشأن أية جريمة مالية عبر وطنية أخرى. وهناك مثال لهذا التعاون وهو مجموعة ايجمونت التي تضم وحدات الاستخبارات المالية، وهي منظمة دولية أنشئت لتيسير التعاون الدولي بين وحدات الاستخبارات المالية حول العالم.

دال - مراقبة عائدات الجريمة

٣٦ - نظراً لأن الجرائم الاقتصادية، بما في ذلك غسل الأموال ترتكب بغرض الحصول على الربح يعتبر اقتفاء أثر عائدات الجريمة وتجميدها والاستيلاء عليها ومصادرتها أهم تدابير فعّالة لمكافحة هذه الأنشطة الإجرامية. ويمكن الاضطلاع على أحدث مجموعة من التدابير التي اتفق المجتمع الدولي على اتخاذها في اتفاقية الجريمة المنظمة والأحداث عهداً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وخصوصاً في فصلها المعني باستعادة الأصول. وهناك حاجة ماسة إلى تعزيز الجهود المحلية والدولية لزيادة تطوير واستغلال هذه التدابير بشكل تام.

رابعاً - المساعدة التقنية

٣٧ - يتمثل الهدف الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في مساعدة المجتمع الدولي على تلبية احتياجاته الملحة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ولتزويد الدول بالمساعدة الوقتية والعملية في التصدي لمشاكل الجريمة الوطنية وعبر الوطنية على حدٍ سواء.

٣٨ - وتتمثل واحدة من أولويات البرنامج في إيلاء الاعتبار إلى حاجة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال لتتاح لها سبل الوصول إلى الخبرة الفنية وغيرها من الموارد الضرورية لإنشاء وتطوير مبادرات التعاون التقني التي تُعتبر مناسبة على المستويين الوطني والمحلي.

٣٩ - وتتيح حلقات العمل التي ستنظم في إطار المؤتمر الحادي عشر فرصة لتقديم المساعدة العملية في شكل مساهمة مباشرة من الخبراء وكذلك عن طريق تقاسم المعلومات والخبرة الفنية. وسوف تمكن حلقات العمل من النظر في أفكار التعاون التقني والمشاريع المتصلة بمعالجة الاحتياجات ذات الأولوية وتعزيز الجهود الثنائية والمتعددة الأطراف في المساعدة التقنية والتدريب.

٤٠ - ويتطلب تطوير برامج التعاون التقني الفعّال آليات ومشاريع تتسم بالمرونة وتكون مناسبة للاحتياجات المحددة للبلد الطالب والتي لا تمثل ازدواجية في أنشطة الهيئات الأخرى. إضافة إلى ذلك، يتطلب أي نهج فعّال إزاء مكافحة الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال تقديم المساعدة التقنية المتعاقبة عبر عدة قطاعات، بما في ذلك إذكاء الوعي وتطوير السياسات العامة؛ وإنشاء وتنفيذ المرافق الأساسية القانونية المختصة؛ ووضع تدابير ذات صلة بالقطاعات الرقابية والمالية؛ وتقديم المساعدة لدعم عمليات إنفاذ القانون.

٤١ - وقد تشمل المساعدة المقدمة البحث وتبادل المعلومات؛ وتحليل الاحتياجات؛ وخبرات استشارية وخدمات استشارية؛ وجولات دراسية؛ وحلقات دراسية لإذكاء الوعي؛ ووضع قوانين ولوائح نموذجية؛ وصياغة المساعدة المتعلقة بالتشريعات واللوائح؛ وتنظيم دورات تدريبية محلية أو وطنية أو إقليمية؛ ونمائط تدريب استناداً إلى الحاسوب؛ تقديم النصح والانتدابات وإحاق الموظفين؛ وملاحظات خاصة بالإرشاد وأدوات أفضل الممارسات والدعم والتدريب في مجال تكنولوجيا الاتصال والمعلومات. ويجوز تقديم التدريب والمساعدة عن طريق المشاريع القطرية أو المشاريع الإقليمية ويمكن أن تشمل التعاون المحلي والثنائي والمتعدد الأطراف.

٤٢ - ومن التحديات الأساسية في وضع برامج موقوتة وعملية مناسبة لكل بلد القدرة على أن تحدد بكل دقة الاحتياجات ذات الصلة من المساعدة التقنية والتدريب. وعادة ما يتم تجميع هذه المعلومات من طائفة عريضة من المصادر والإطارات من الدراسات والبعثات الخاصة بتقييم الاحتياجات الثنائية والمتعددة الأطراف؛ وتقييم مدى الامتثال والتقييمات المتبادلة المتصلة بالمعايير العالمية ذات الصلة؛ والتقييمات الذاتية؛ والبيانات القطرية في إطار المحافل الإقليمية والدولية.

٤٣ - ويمكن لعلمية تقييم الاحتياجات المصمّمة بشكل فعّال أن توفر أساساً متيناً لتعاقب وتنسيق عملية تقديم المساعدات بشكل فعّال، وفي حين قد يشكو عددٌ من البلدان من "إرهاق التقييم"، بشكل عام وبالنسبة للمساعدة التقنية المحددة والتدريب، ما زالت بلدان أخرى تدعو إلى إجراء هذه التقييمات للمساعدة في تحديد وتنقيح احتياجاتها. وفي غياب إطار للمعايير، هناك فرصة لتعزيز التعاون الدولي في وضع وتنفيذ تقييمات للاحتياجات لتعزيز الاتساق والحد من الازدواجية.

٤٤ - ويرتبط بإعداد المعلومات الخاصة بالاحتياجات استبانة الأولويات المتعلقة بالمساعدة. فالتعاون التقني لا يمكن أن يكون فعّالاً إلا إذا كانت الاحتياجات الوطنية والمحلية هي

الشاغل الرئيسي في تحديد الأولويات والطرائق المناسبة لتقديم المساعدة، بدلاً من سياسات المنظمات المانحة الثنائية أو المتعددة الأطراف أو حاجاتها العملية الملحة.

٤٥ - وفي تدارس المتطلبات المتعلقة بالتعاون التقني والتي تستجيب لاحتياجات كل بلد دون ازدواجية أنشطة الآليات القائمة الأخرى، يعتبر النداء إلى تنسيق فعال أمراً حتمياً. وكانت كيفية تنظيم أو تنفيذ هذا التنسيق موضوع مناقشة دولية هامة، وخصوصاً في إطار الجهود الدولية المبذولة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي حين يتم التشديد بشكل متكرر على الحاجة إلى التنسيق، من المؤكد أيضاً أن آليات التنسيق لا يجب أن تتصرف بمراقبة أو تقييد الولايات المسندة والأنشطة التي تطلع بها الجهات المانحة والجهات مقدمة المساعدة، كما لا يجب أن تتصرف "كمنطقة عازلة" بين الدولة طالبة المساعدة والجهة مقدمة المساعدة. فلماذا من الواضح أنه لكي يتحقق النجاح في تنسيق التعاون التقني، تحتاج العملية إلى أن تكون تطوعية ومرنة ويجب أن تضيف قيمة ولا تضيف تكاليف. ويجب مراعاة الولايات المسندة الفردية الملقاة على الجهة المانحة والمنظمات مقدمة المساعدة.

٤٦ - ويأتي ما بعد التنسيق، الاحتياج لبناء قدرة مستدامة حيث يعتبر واحداً من أهم القضايا التي تعترض أنشطة التعاون التقني. هذا ويأتي الحال بهذا الشكل خصوصاً في ضوء التنوعات في الموقع والحجم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والقدرة المؤسسية والنظم القانونية والإدارية للدول الأعضاء. ويتمثل النداء المتواصل من البلدان النامية في أن تتحرك الجهات المانحة والجهات مقدمة المساعدة بعيداً عن المساعدة القصيرة الأجل والقصيرة الأثر نحو التدريب الطويل الأجل داخل القطر، والانتدابات والجولات الدراسية وتدريب المديرين وإلحاق خبراء النصيحة الخالصة. وتحتاج المساعدة المقدمة إلى دعمها على مدى عدة سنوات، وحيثما يقدم تدريب قصير الأجل داخل القطر أو تدريب إقليمي، فإن هذا يحتاج إلى متابعة لتوطيد وإرساء الدعائم المؤسسية للمعارف وللمهارات. وفي مجال الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال، هناك مع ذلك بضعة خبراء مؤهلين بشكل لائق ولديهم الخبرة. ووفقاً لذلك، يلزم التخطيط والتنسيق بشكل دقيق من جانب المجتمع الدولي. ومن الواضح أن هناك فرصة للجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف لدعم تطوير القدرة المستدامة بزيادة توافر الدورات التدريبية الطويلة الأجل وخبراء النصيحة الخالصة والانتدابات وإلحاق خبراء فنيين.

٤٧ - وفي معالجة تدابير مكافحة الجريمة الاقتصادية، بما في ذلك غسل الأموال، من الأهمية إدراك مساهمة القطاع الخاص. وفي حين تكون منظمات القطاع الخاص في كثير من الأحيان هي الأدوات غير المتعمدة لارتكاب هذه الجرائم، تستطيع هذه المنظمات نفسها أيضاً أن

تكون شركاء فاعلة في الامتثال ومنع الجرائم. ومع وجود الأدوار، هناك مساهمة هامة في مجال التعاون التقني يمكن أن يقدمها القطاع الخاص على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وهذا يطرح التحدي في استبانة الفرص لإشراك القطاع الخاص في أنشطة تعاونية خاصة بالمساعدة التقنية والتدريب، بما في ذلك منظمات القطاعين العام والخاص.

خامساً - استنتاجات وتوصيات

٤٨ - سوف تتيح حلقة العمل ٥ فرصة للمجتمع الدولي لكي ينظر في الطرق العملية التي تعالج بشكل أفضل القضايا المذكورة أعلاه مع مراعاة المقترحات المقدمة من الاجتماعات الإقليمية للتخصير للمؤتمر الحادي عشر. وسوف تفيد المسائل المطروحة في دليل المناقشات المتعلقة بالمؤتمر الحادي عشر (A/CONF.203/PM.1) لكي يتم التركيز على المناقشة، مثل (أ) قصص النجاح والعقبات المصادفة في مكافحة الجريمة المنظمة وفي الملاحقة القضائية لحالات غسل الأموال، بما في ذلك مصادرة عائدات الجريمة المكتملة عملاً بالتشريعات الخاصة بمكافحة غسل الأموال؛ (ب) كيف يمكن لوحدة الاستخبارات المالية أن تعمل مع نظيراتها والمؤسسات الأخرى لضمان أفضل الممارسة في التعاون الوطني والدولي؛ (ج) كيف يمكن تنفيذ المعايير الخاصة بمكافحة غسل الأموال في الاقتصاد غير النظامي والاقتصاد النقدي الأساس. زيادة إلى ذلك، سوف تحاول حلقة العمل ٥ تشجيع التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وخصوصاً فيما يتعلق بأحكامهما ذات الصلة بغسل الأموال.

٤٩ - وبهدف تحقيق هذه الغايات، جرى وضع قضية افتراضية لتيسير إجراء مناقشة تحاوريه فيما بين المشاركين (أنظر المرفق).

الحواشي

- (١) Adam B. Schiff, in the 23 March 2004 proceedings of the Subcommittee on Crime, Terrorism, and Homeland Security of the Committee on the Judiciary, United States House of Representative, 108th Congress, 2nd session, Serial No. 74, P.15.
- (٢) Synovate, *Identity Theft Survey Report*, Prepared for the Federal Trade Commission (September 2003) (<http://www.ftc.gov/os/2003/09/synovatereport.pdf>), pp. 4 and 6.
- (٣) رابطة المصارف الكندية، انتحال الشخصية: مشكلة قديمة في حاجة إلى نهج جديد، غير منشور، أيار/مايو ٢٠٠٣، ص ٥.
- (٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

قضية افتراضية لاستخدامها أثناء انعقاد حلقة العمل ٥: تدابير مكافحة الجريمة الاقتصادية، بما في ذلك غسل الأموال

ألف - مقدمة

١ - تهدف القضية الافتراضية التالية إلى تيسير المناقشة بين المشاركين الحاضرين في حلقة العمل ٥ وتنشيط المناقشة العملية الموجهة بهدف التركيز على التدابير الفعالة حقاً لمكافحة الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال. وفي القضية الافتراضية، طُرِحَت مَحْتَلَفُ المسائل المتصلة بمنع الجريمة الاقتصادية وجمع المعلومات والتحقيق والمحاكمة بشأن الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال، وهذه المسائل كما يلي:

- (أ) التدابير الوقائية المتعلقة بالجريمة الاقتصادية وغسل الأموال؛
- (ب) ناقلو الإخباريات (الدسّاسون)؛
- (ج) استخدام تكنولوجيا المعلومات من جانب المجرمين والمحققين على حدّ سواء؛
- (د) مسؤولية الأشخاص الاعتباريين؛
- (هـ) انتحال الشخصية؛
- (و) شركات التلاعب والمناورات المالية؛
- (ز) اليقظة الواجبة بشأن العملاء؛
- (ح) المؤامرة أو المشاركة؛
- (ط) طرائق التحقيق الفنية في الجريمة الاقتصادية وغسل الأموال؛
- (ي) استخدام تكنولوجيا المعلومات، من جانب الجناة والمحققين على حدّ سواء؛
- (ك) التعاون المشترك بين الوكالات؛
- (ل) التعاون الدولي، بما في ذلك المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين؛
- (م) تجريم غسل الأموال؛
- (ن) دور وحدات الاستخبارات المالية، بما في ذلك التعاون بين الوحدات؛
- (س) الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة؛

- (ع) النموذج الوصفي أو طرائق العمل في غسل الأموال؛
- (ف) المسائل المتصلة بالاقتصاد غير النظامي والاقتصاد النقدي الأساسي، بما في ذلك نُظم التحويل البديلة؛
- (ص) استخدام وثائق التأمين والصكوك القابلة للتداول؛
- (ق) دور المهنيين في أنشطة مكافحة غسل الأموال؛
- (ر) مراقبة عائدات الجريمة، بما في ذلك التجميد والمصادرة والتجريد المدني أو تقاسم الأصول؛
- (ش) إرجاع الحقوق إلى الضحايا.

أما الذين يرغبون في المشاركة في حلقة العمل ه فهم مدعوون إلى دراسة القضية الافتراضية المعروضة سلفاً أدناه.

٢ - وتنقسم القضية الافتراضية إلى جزأين، حيث يصور الجزء الأول الإخلال بالأمانة والاحتيال الدولي، وهو يشمل مختلف القضايا التي يشيع تواجدها في الجريمة الاقتصادية، ويمكن اعتبارها جرائم مُسنّدة ومنسوبة لغسل الأموال. ويصف الجزء الثاني الأنشطة غير المشروعة المتعلقة بإخفاء وتمويه واستغلال عائدات الجريمة المبيّنة في الجزء الأول.

باء - قضية افتراضية

٣ - في الوصف التالي، القضايا المقترحة معروضة بحروف مائلة:

١ - الإخلال بالأمانة من جانب مدير أحد المصارف

- ١ - السيد أُن هو مواطن في بلد الأحلام "سانادو" ومدير بنك فابنيلز المنشأ في هذا البلد.
- ٢ - السيد بانر أيضاً مواطن في بلد الأحلام "سانادو" وهو يدير وكالة عقارات اسمها كوندو المتحدة، وهي منشأة في هذا البلد.
- ٣ - الوضع المالي لشركة كوندو تدهور وطلب السيد بانر إلى السيد أُن منح الشركة قرضاً بمبلغ ١ مليون دولار.
- ٤ - وحيث أن السيد أُن هو صديق قديم للسيد بانر، وافق على منح القرض دون أي ضمانات رهنية، رغم أنه يعرف أن هناك احتمالاً لعدم تسديد القرض

(قرار السيد أرن كان ضد اللوائح الداخلية لبنك فاينيلز) (تحسين التزاهة في القطاعين العام والخاص والإدارة الرشيدة للشركات والتدابير الوقائية الأخرى).

٥ - وبعد ثلاثة أشهر، بدا واضحاً أن شركة كوندو المتحدة لا تستطيع تسديد الدين (مُبلَّغو الإخباريات أو الدسّاسون، مع افتراض أن أحد موظفي البنك قام بالإبلاغ عن عقد هذا القرض المالك).

٢ - الاحتيال الاستهلاكي

١ - كان السيد أرن يخشى أن يُعتبر مسؤولاً عن القرض المالك وطلب إلى السيد بانر أن يجد طريقة لتسديده.

٢ - تشاور السيد بانر مع عشيقته السيدة شونغ وهي مواطنة ومقيمة في بلد يونغلاند حول هذه المسألة، واقترحت السيدة شونغ ما يلي:

(أ) سوف تنشئ السيدة شونغ شركة للتلاعب والمناورات المالية تسمى "لونت المتحدة"، على أرض يونغلاند للقيام باحتيال استهلاكي.

(ب) ستضع السيدة شونغ إعلاناً عن طريق الإنترنت (استخدام تكنولوجيا المعلومات) يقول إن شركة لونت المتحدة يمكن أن تعلم المستهلكين كيفية شراء العقارات المرهنة والتي تستحق المساعدة، مع الوعد بأنها سوف توفر رأس المال اللازم لعمليات الشراء هذه؛

(ج) تقدّم شركة لونت المتحدة مزيداً من الوعد بأن تدفع لكل مستهلك ٢ ٥٠٠ دولار في كل مرة يشارك معها في صفقة خاصة بالعقارات وتزعم الشركة أنها تستطيع أن تقسم الأرباح بعد بيع عقار الملكية. وتقوم شركة لونت المتحدة بإغراء كل مستهلك لكي يشتري شريط تليفزيوني مرئي مقابل ٦٠ دولاراً وبالإعلان عن ضمان استعادة المبلغ المدفوع بالكامل خلال فترة ثلاثين يوماً. ويُستخدَم جزء من مبلغ المليون دولار لإنتاج شرائط تليفزيونية مرئية؛

(د) وتقوم شركة لونت المتحدة أيضاً ببيع شرائط تليفزيونية مرئية إضافية تكون أعلى بكثير من الشرائط التليفزيونية الأولى المباعة؛

- (هـ) الغرض من الإعلان هو إغراء المستهلكين لشراء الشرائط التليفزيونية وليس لدى السيدة شونغ أية نية في معاونة المستهلكين فعلاً على الحصول على العقار؛
- (و) يُطلب إلى المستهلكين تحويل ثمن الشرائط التليفزيونية إلى الحساب المصرفي لشركة لونت المتحدة؛
- (ز) وعند احتمال الحديث مع بعض العملاء المحتملين عرّفت السيدة شونغ نفسها بأنها السيدة كيتال، وهي مديرة تنفيذية لشركة لونت المتحدة وهي تقول أن شركتها لديها معاملات كثيرة مع بنك فاينيلز وتعطيهم اسم السيد ألن كمرجع؛
- (ح) وعند الاتصال بها من العملاء يستفسرون عن شركة لونت المتحدة، يؤكد السيد ألن لهم بأن شركة لونت المتحدة هي شركة لها وضعيّة جيدة (مسؤولية الأشخاص الاعتباريين)^(١)؛
- (ط) تقوم السيدة شونغ بدفع ٢ مليون دولار إلى السيد ألن والسيد بانر إذا نجح المخطط.

٣ - يوافق السيد ألن والسيد بانر على اقتراح السيدة شونغ.

- ٤ - السيدة شونغ سألت صديقاً من أصدقائها الذي كان موظفاً في أحد البنوك بشأن التخلص من السجلات المصرفية وأشار هذا الموظف بأن جميع مخلفات المصرف يتم التخلص منها بكل بساطة خارج المصرف في إناء كبير (نزاهة النظام)^(٢). تقترب السيدة شونغ من ذلك المصرف لتجمع معلومات شخصية من السجلات المصرفية المهملة بغرض فتح حسابات مصرفية في بلد آخر (انتحال الشخصية)^(٣).

(١) هذا معناه إمكانية اعتبار بنك فاينيلز مسؤول قانوناً عن الإجراء الذي اتخذته السيدة ألن.

(٢) هذه الحقيقة تثير مسألة السرية لبيانات المؤسسة وحماية تلك البيانات من التدخل من الغير.

(٣) "انتحال الشخصية" يشمل تجميع بيانات المعلومات الشخصية من أجل استعمالها في المستقبل لأغراض إجرامية. وفي هذه الحالة، فإن الشكل المحدد "لانتحال الشخصية" يسمى "الغوص في مكان تفرغ النفايات".

٥ - تنشئ السيدة شونغ شركة وهمية للمناورة المالية شركة لونت المتحدة. (الشركات المنشأة بغرض المناورة المالية، ودور المهنيين)^(٤) في بلد يونغلاند الذي يعتبر من المجتمع الدولي بمثابة مركز خارجي، وتفتح حسابا في بنك غولدفنغرز (Goldfingers) في ذلك البلد (المؤامرة أو المشاركة، اليقظة الواجبة إزاء العملاء)^{(٥) ٣ (٦)}.

٦ - بسبب الإغراء من الإعلان على شبكة الإنترنت وفي بعض الأحيان مع تأكيدات من السيد ألن، يشتري عملاء في جميع أنحاء العالم الشرائط التلفزيونية، وبلغت عائدات هذا المخطط الاحتياطي خمسة ملايين دولار جرى تحويلها إلى حساب شركة لونت المتحدة في مصرف غولدفنغرز (طرائق التحقيق، الحصانة، التعاون فيما بين الوكالات)^(٧).

٣ - غسل الأموال ومراقبة عائدات الجريمة

١ - قامت السيدة شونغ بتحويل عائدات بمبلغ ٥ ملايين دولار في مصرف غولدفنغرز إلى ١٥ حساب مصرفي في البلد زايشتات (الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة)^(٨).

^(٩) ويمكن أيضا مناقشة انتقال الشخصية. فإذا أنشأت السيدة شونغ شركة للتلاعب والمناورات المالية بمعاونة محامي، قد يود المشاركون في المناقشة، في بداية مناقشتها في الجزء الخاص بغسل الأموال، مسألة دور المهنيين في منع هذه الأنشطة.

^(١٠) وتوجيه السؤال: ماذا يمكن عمله إذا عرف موظفو إنفاذ القوانين بوجود المخطط قبل أن يصبح أي من المستهلكين ضحايا بالفعل؟“ يستطيع المشاركون مناقشة تطبيق المؤامرة أو المشاركة، الوارد ذكرها في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

^(١١) في بداية المناقشة بشأن غسل الأموال، قد يود المشاركون مناقشة ماذا كان يجب عمله من جانب بنك ”غولدفنغرز (Goldfingers) لمنع فتح الحسابات من شركة للمناورة المالية.

^(١٢) يمكن استعمال طرائق التحقيق وبمقتضاها يتظاهر موظف إنفاذ القانون بأنه عميل محتمل ويجاول الاقتراب من السيدة شونغ للحصول على معلومات. ويمكن أيضا هنا مناقشة منح الحصانة بتوجيه السؤال: ماذا يمكن للمحققين عمله للحصول على أدلة كافية للملاحقة السيدة شونغ قضائيا؟ ويمكن أيضا تناول مسائل تتصل بالمساعدة القانونية المتبادلة. وإضافة إلى ذلك يمكن أيضا هنا مناقشة المسائل المتصلة بالتعاون المشترك بين الوكالات وذلك باستعمال السيناريو القائل بأن المطالبات المقدمة إلى وكالة حماية المستهلكين تؤدي إلى إشراك أجهزة إنفاذ القوانين.

^(١٣) يمكن هنا ملاحظة أن المعايير المتعلقة بالإبلاغ عن المعاملات المشبوهة تختلف من بلد إلى آخر. ويخصص بعض البلدان مبلغا معيناً من المال كعقبة المبتدئ للإبلاغ، في حين يتخذ البعض نهجا أعم حيث يُطلب إلى البنوك الإبلاغ عن المعاملات التي تظن أنها ”مشبوهة“، بغض النظر عن المبلغ. فإذا تم التحويل بالطرق الإلكترونية مثل جمعية الاتصالات السلكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي (SWIFT)، يمكن أيضا هنا مناقشة المسائل المتصلة باستخدام تكنولوجيا المعلومات من جانب القائمين بغسل الأموال.

٢ - قدّمت السيدة شونغ معلومات شخصية من نفايات فضلات المصرف إلى السيدة ”دي“ وطلبت إلى السيدة دي أن تستخدم المعلومات لتقديم وثائق تعريف زائفة (انتحال الشخصية)^(ط). استخدمت السيدة دي وثائق التعريف الزائفة لفتح ١٥ حساباً مصرفياً في البلد زائشتات. والسيدة دي تعتبر مواطنة للبلد زائشتات وهي عملت كمحاسبة هناك (دور المهنيين كحراس على الأبواب).^(ي)

٣ - سحبت السيدة دي الأموال (٥ ملايين دولار) من ١٥ حساباً للأفراد من عدد من ماكينات الصرف الآلي بمبالغ بسيطة في البلد زائشتات خلال فترة من الزمن (الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات بغرض تحليلها).

٤ - بناءً على طلب السيدة شونغ، أحضرت السيدة ”دي“ مبلغ ٢ مليون دولار نقداً إلى بلد الأحلام سانادو وسلمتها للسيد بانر. ولم تعلن السيدة دي أنها كانت تحمل ٢ مليون دولار إلى سلطات (سانادو أو زائشتات) (حامل الأموال النقدية، وربما التسليم المراقب للأموال النقدية) وقامت بتسليمها إلى السيد بانر. وأودع السيد بانر مبلغ ١,٢ مليون دولار في حساب شركة كوندو المتحدة في بنك فاينيلز، مع استخدام عدد من ماكينات الصرف الآلي بعمليات صغيرة (الإبلاغ عن المعاملات المشبوهة، وتقاسم المعلومات فيما بين وحدات الاستخبارات المالية، ودور المؤسسات المالية)، واستخدم المبلغ لتسديد القرض بمبلغ ١ مليون دولار والفائدة المستحقة عليه^(ك). واحتفظ السيد بانر بمبلغ ٤٠٠.٠٠٠ دولار لنفسه وأعطى ٤٠٠.٠٠٠ دولار إلى السيد ألن. وكلاهما احتفظ بالنقود لاستعمالهما الشخصي.

٥ - وبناءً على طلب السيدة شونغ، قامت السيدة دي بشراء فيلا في البلد زائشتات بالنيابة عنها بمبلغ ٢ مليون دولار. وأرسلت السيدة دي باقي

(ط) تصور هذه الحقائق شكلاً آخر من ”انتحال الشخصية“ الذي يشمل الاستعمال الفعلي لبيانات المعلومات الشخصية لتزوير الوثائق والاستعمال تلك الوثائق لارتكاب جرائم إضافية (في هذه الحالة، الجريمة هي غسل الأموال).

(ي) تجريم غسل الأموال، بما في ذلك مسألة غسل العائدات الذاتية مثل ما يخص السيدة شونغ، يمكن هنا أيضاً مناقشة هذه المسألة.

(ك) يمكن أن يذكر هنا أن السيد ألن قد يعتبر في بعض البلدان، مسؤولاً جنائياً عن الإخلال بالأمانة، منذ إعادة تسديد القرض.

المبلغ (١ مليون دولار) إلى السيدة شونغ في البلد يونغلاند، من خلال رجل مصرفي خفي يدعى السيد ايزورا، في البلد زايشتات الذي كان له نظيرة أخرى وهي السيدة جبار في البلد يونغلاند (النظام البديل للتحويلات)^(د) ودفعت السيدة شونغ مبلغ ١٠.٠٠٠ دولار إلى السيدة دي كأجر لخدمتهما وأنفقت ٩٠.٠٠٠ دولار للمداتهما الشخصية (المقامرة والكسب والأكل إلى آخره)، واشترت سندات لحامله تبلغ قيمتها ٥٠٠.٠٠٠ دولار من شركة الأوراق المالية "ميدمينت للأوراق المالية" واحتفظت بمبلغ ٤٠٠.٠٠٠ دولار نقدا في مقر إقامتها. واحتفظ بالسندات لحامله في صندوق خزينة الإيداع في بنك هانديغندز في البلد يونغلاند.

٦ - تتعلق المسائل التي يتعين مناقشتها باسترداد عائدات الاحتيال من البلدين (بلد الأحلام سانادو وزايشتات ويونغلاند) التدابير المحلية والتعاون الدولي في مراقبة عائدات الجريمة، بما في ذلك التجميد والمصادرة والتجريد المدني أو تقاسم الأصول) بغرض إعادة الحقوق إلى الضحايا، بالإضافة إلى المسؤوليات الجنائية لجميع الأشخاص المعنيين).

(د) أشكال أخرى من النظام البديل للتحويلات، مثل "الهوندي" أو "الحوالة" يمكن مناقشتها هنا، إضافة إلى هذا، يمكن مناقشة طرائق عمل أخرى (النماذج الوصفية لغسل الأموال).